

المدونة الكبرى

في الرجل يشتري ثمرة نخل قبل أن يبدو صلاحها على أن يجدها من يومه فتصيبها الجائحة قلت رأيت أن أشرت ثمرة نخل قبل أن يبدو صلاحها على أن أجدها من يومى أو من الغد فأصابها الجائحة قبل أن أجدها أيوضع عنى للجائحة شيء أم لا وهل تكون هذه بمنزلة البقول أو الفاكهة الخضراء في قول مالك قال لم أسمع من مالك فيه شيئا ولكنى أرى أن يوضع عنه أن أصابت الجائحة الثلث فصاعدا قلت ولا تراه بمنزلة البقول قال لا أراه بمنزلة البقول ولكنى أراه بمنزلة الثمار قلت وكذلك أن اشتري بلح الثمار كلها التين واللوز والجلوز والفسق على أن يجده قبل أن يطيب فأصابته الجائحة أيوضع عنه أن أصابت الجائحة الثلث فصاعدا وأن لم تصب الثلث لم يوضع عنه شيء قال نعم في جائحة الجراد والريح والجيش والنار وغير ذلك قلت رأيت الجراد أهو جائحة في قول مالك أم لا قال الجراد جائحة عند مالك قلت وكذلك النار في قول مالك قال نعم قلت وكذلك البرد والمطر والطير الغالب تأتي فتأكل الثمرة والدود وعفن الثمار في رؤس الشجر والسموم تصيب الثمرة والعطش يصيب الثمرة من انقطاع مائها أو السماء احتبست عن الثمرة حتى ماتت أتري هذا من الجوائح قال قال مالك في الماء إذا انقطع عن الثمرة ماء العيون وضع عن المشتري ما ذهب من الثمرة من قبل الماء قليلا كان أو كثيرا وما بقى فهو للمشتري مما يصيبه من الثمن لأن البائع حين باع الثمرة إنما باعها على الماء فكل ما أصيب من قبل الماء فإنما سببه من قبل البائع ولا يشبه الماء سواه من الجوائح قلت وماء السماء إذا انقطع عن الثمرة أهو عند مالك بمنزلة ماء العيون قال لم أسمع من مالك في ماء المطر شيئا إلا أنه قال ما كان من فساد الثمرة من قبل العطش من الماء وضع عن المشتري قليلا كان أو كثيرا فأرى ماء السماء وماء العيون سواء إذا